

الوقف والابتداء وصلتهما بالتوجيه النحوي

Endowment and initiation are linked to grammatical direction

امحمد ربة¹

مخبر الدراسات اللغوية والقرآنية

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة – الجزائر

rebbamhamed@gmail.com

أ. د زين الدين بن موسى

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة – الجزائر

zineeddine.benmoussa@gmail.com

تاريخ الوصول 2019/09/28 القبول 2020/07/28 النشر علي الخط 2021/03/15

Received 28/09/2019 Accepted 28/07/2020 Published online 15/03/2021

ملخص:

معرفة الوقف والابتداء متأكدة غاية التأكيد، إذ لا يتبين معنى كلام الله تعالى ولا يتم على أكمل وجه إلا بذلك، ولا يظهر إعجازه ونظمه المعجز كذلك، ومن الالف للنظر في الدراسات القرآنية، أن اللغة قد شاركت في تشكيل ظاهرة الوقف في القرآن الكريم، حيث أنك لا تجد في اختيار كثير من مواطن الوقف والابتداء على الآيات القرآنية؛ إلا والنحو العربي على وجه الخصوص هو المعيار الذي يتعين به موضع ذلك الوقف ويتحدد. ولهذا فإن العلاقة بين كل من علم النحو وبين الوقف والابتداء علاقة وطيدة، إذ من خلالهما يتمكن القارئ من تجنب التعسف في الوقوف، مُميزا بين أنواعها، مُحترسا من الوقف في غير مواضعها، وهذا كله دفعا لتحريف المعاني القرآنية وعدم انتظامها في ذهن السامع والمتلقي لكتاب الله تعالى. وتهدف هذه الورقة البحثية للتعريف ببعض المصطلحات ذات الصلة بالوقف والابتداء، مسلطة الضوء على علاقة التوجيه النحوي وأثره في تحديد منازل الوقف والابتداء من خلال آي القرآن الكريم.

الكلمات المفتاحية: الوقف، الابتداء، النحو، التوجيه.

Abstract

Knowledge of the waqf and the beginning is very certain. In the selection of places of endowment and start in many places, except language and language and eloquence is the standard by which the endowment and determined. Therefore, the relationship between both the grammarians and the rhetoric and the endowment and the beginning of a strong relationship, through which the reader is able to avoid arbitrariness in standing, distinguishing between the types, wary of stopping the misplaced, and all this in order to distort the Quranic meanings and irregularity in the mind of the listener and the recipient of the book God.

The research paper aims at introducing some terminology related to waqf and initiation, highlighting the relationship of grammar and rhetorical guidance and their impact on identifying waqf and initiation houses through the Holy Quran.

Keywords: Endowment, Getting Started, Grammar, Guidance .

¹ المؤلف المرسل: امحمد ربة البريد الإلكتروني: rebbamhamed@gmail.com

مقدمة:

لقد اهتم الدارسون والباحثون بالقرآن الكريم اهتماما فائقا، وصرفوا الأوقات في خدمته واشتغلوا بعلومه أكثر من أي علم آخر، وهذا أمر لا يُستغرب من كتاب جعله الله تعالى الحبل المتين، والذكر الحكيم، والصراط المستقيم، الذي من تمسك به علما وعملا فقد نال سعادة الدارين وفاز فوزا كبيرا.

إن تدبر آيات القرآن العزيز أمر لا بد منه، كيف لا والله يقول في كتابه: {كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ} [ص:29]، ويقول سبحانه: {أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا} [محمد:24]، والآيات في هذا المعنى كثيرة. ومما يُحقّق هذا الغرض الشريف والمقصد المنيف: علم الوقف والابتداء، الذي به تبيين معاني القرآن العظيم، وتعريف مقاصده، وإظهار فوائده، بل إن من تمام معرفة القرآن الكريم معرفة الوقف والابتداء فيه.

هذا؛ ولم يختلف العلماء أن من أهم العلوم المتعلقة بالوقف والابتداء علوم اللغة العربية، وفي مقدّماتها: علم النحو، نعم إنه العلم الذي يحصل به القارئ معرفة الوقوف وتمييز بعضها عن بعض، فيعرف الوقوف النامة من الكافية، والحسنة من القبيحة، والجائزة من الممنوعة، وهكذا تظهر للسامع المتأمل والقارئ المتدبر معاني القرآن الكريم على الوجه الصحيح.

إن اعتماد علماء الوقف والابتداء في وضع الوقوف وأنواعها وبيان وجوهها، مبنيّ أساسا على النظر في التوجيه النحوي لمعاني الفواصل القرآنية، لذلك فإن الناظر في كتب التفسير عموما وكتب الوقف والابتداء خصوصا، يلاحظ أقوالا متعددة وآراء متباينة؛ فهذا يقول إن الوقف على هذا الموضع كاف، والثاني يقول إنه حسن، وآخر يقول إنه قبيح، والسبب في ذلك غالبا؛ هو الاختلاف في توجيه وتعليل وجوه الإعراب والبيان لمنازل الوقف والابتداء.

ومن هنا تبرز الإشكالية الآتية: ما علاقة التوجيه النحوي بالوقف والابتداء؟ وما هي وجوه التأثير والتأثير فيما بينهما؟.

أولا: الوقف والابتداء:

1/ مفهوم الوقف لغة واصطلاحا:

أ- الوقف لغة:

يطلق الوقف في اللغة ويراد به عدّة معان، منها:

الحبس، يقال: وقف الأرض أو الدار على المساكين أو للمساكين وقفا، أي: حبسها. ومنها: السكوت، يقال: وقف القارئ على الكلمة وقفا، أي: سكت، كما يقال: كلمته فوقف، أي: سكت، ويقال: وقفته توقيفا: علّمه مواضع الوقف. ومنها: القيام والسكون، يقال: وقف وقفا أي: قام من جلوس وسكن بعد المشي¹.

وقد وردت مشتقات مادة "وق ف" بصيغتي الماضي والمضارع دون الأمر في أربعة مواضع في القرآن الكريم: كما في قوله تعالى: {وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ}، [الصافات:24]، وقوله تعالى: {وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقَفُوا عَلَى النَّارِ}، [الأنعام:27]، وقوله تعالى: {وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقَفُوا عَلَى رَبِّهِمْ}، [الأنعام:30]، وقوله تعالى: {وَلَوْ تَرَى إِذْ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ} [سبأ:31]، وهي تدل على معنى الحبس وسكون الحركة².

1 يراجع: لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور، تحقيق: عبد الله الكبير وغيره، دار المعارف، القاهرة، د ط، د ت، مادة: وق ف، 4899-4898/6.

2 مجمع اللغة العربية، معجم ألفاظ القرآن، الإدارة العامة للمعجمات وإحياء التراث، مصر، القاهرة، دط، 1409هـ، 1988م، 1/1195.

ب- الوقف اصطلاحاً:

«وهو فن جليل؛ وبه يعرف أداء القرآن، ويترتب على ذلك فوائد كثيرة واستنباطات غزيرة، وبه تتبين معاني الآيات ويؤمن الاحتراز عن الوقوع في المشكلات»¹.

ويعرّف المرادي (ت: 749هـ) الوقف فيقول: «هو قطع النطق عند آخر الكلمة»².

وأما عند الأشموني (ت: 11هـ) فهو: «قطع الصوت آخر الكلمة زمناً ما، أو هو قطع الكلمة عما بعدها»³.

ومن أجمع التعريفات الاصطلاحية للوقف في نظري، هو تعريف ابن الجزري (ت: 833هـ) الذي يقول فيه، هو: «عبارة عن قطع الصوت على الكلمة زمناً يتنفس فيه عادة بنية استئناف القراءة، إما بما يلي الحرف الموقوف عليه، أو بما قبله...، ويأتي في رؤوس الآي و أوساطها، ولا يأتي في وسط الكلمة ولا فيما اتصل رسماً ما سيأتي، ولا بد من التنفس معه...»⁴.

إذن علاقة التعريف الاصطلاحية للوقف بالتعريف اللغوي علاقة عموم وخصوص، فالوقف في اللغة: مطلق الحبس، وأما في الاصطلاح: فهو حبس الصوت خاصة أثناء تلاوة كتاب الله تعالى.

2/ مفهوم الابتداء لغة واصطلاحاً:

أ- الابتداء لغة:

قال ابن فارس (ت: 395هـ): «الباء والدا والهمزة من افتتاح الشيء، يقال: بدأت بالأمر وابتدأت، من الابتداء»⁵. وجاء عند ابن منظور (ت: 711هـ): «البدء: فِعْلُ الشيء أول، بدأ به وبدأه، يبدؤه بدءاً، وأُبدأه وابتدأه»⁶.

ب- الابتداء اصطلاحاً:

لم يخفل مفهوم الابتداء من ناحية الاصطلاح بالبيان عند المتقدمين ولم يدونوه في كتبهم، وربما كان السبب في ذلك هو أن موضوع الوقف كان همهم الأكبر وشغلهم الشاغل خلافاً للابتداء، ولكن بإمعان النظر في تعريف الوقف عند ابن الجزري يمكن استخلاص تعريف له، قال ابن الجزري في تعريفه للوقف: «هو عبارة عن قطع الصوت على الكلمة زمناً يتنفس فيه عادة بنية استئناف القراءة، إما بما يلي الحرف الموقوف عليه، أو بما قبله...»⁷.

إذن فيقال في تعريف الابتداء بناء على هذا التعريف للوقف وهو الذي درج عليه المتأخرون، بأنه هو: «الشروع في القراءة بعد قطع أو وقف»⁸.

1 البرهان في علوم القرآن، بدر الدين الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة مكتبة عيسى الحلبي، القاهرة، ط1، 1376هـ، 1957م، 342/1.

2 توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية بن مالك، بدر الدين المرادي، تحقيق: عبد الرحمن سليمان، دار الفكر العربي، بيروت، ط1، 1428هـ، 2008م، 1469/3.

3 منار الهدى في بيان الوقف والابتداء أحمد بن محمد الأشموني، مطبعة مصطفى عيسى الحلبي، القاهرة، ط2، 1393هـ، 1973م، ص 8.

4 النشر في القراءات العشر، محمد بن محمد بن الجزري، تحقيق: علي محمد الضباع، دار الكتب العلمية، بيروت، د ط، د ت، 240/1.

5 معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، بيروت، د ط، 1399هـ، 1979م، مادة: ب د أ. 212/1.

6 لسان العرب، ابن منظور، مادة: ب د أ، 223/1.

7 يراجع: الصفحة السابقة.

8 هداية القاري إلى تجويد كلام الباري، عبد الفتاح بن السيد عجمي المرصفي، مكتبة طيبة، السعودية، ط2، دت، 392/1.

ت- تعريف الوقف والابتداء:

من خلال ما سبق يمكن تعريف هذا العلم بأنه: «علم يعرف به القارئ المواضع التي يصلح والتي لا يصلح الابتداء بها»¹. ومن اللطائف والفوائد في هذا الباب أن مصطلح الوقف والابتداء قد غلب على هذا العلم حتى صار لا يُعرف إلا بهذه التسمية المشتهرة بين أهل العلم وطلابه.

وهناك تسميات أخرى لهذا العلم مثل: المقاطع والمبادئ، والقطع والائتناف، والفصل والوصل...

3/ حكم الوقف.

الوقف جائز ما لم يوجد ما يُوجبهُ أو يُمْنَعهُ. وإيضاح ذلك أنه لا يوجد في القرآن الكريم وقف واجب يأثم القارئ بتركه، ولا وقف حرام يأثم بفعله، وإنما يرجع وجوب الوقف وتحريمها إلى ما يترتب على الوقف والابتداء من إيضاح المعنى المراد، أو إيهاً غيرهِ مما ليس مقصوداً، وإلى ذلك يشير ابن الجزري (ت: 833هـ) بقوله:

وليس في القرآن من وقفٍ يجب ولا حرامٍ غير ما له سبب².

فإن كان الوصل يُغيّرُ المعنى لزم الوقف، وإن كان الوقف يغير المعنى وجب الوصل، وكل ما ثبت شرعاً في هذا الصدد هو سُنيّة الوقف على رؤوس الآي، ويبقى جوازه على ما عداه من المواضع القرآنية ما لم يُؤهم خلاف المعنى المراد.

ثانياً: التوجيه النحوي وصلته بالوقف والابتداء:

إن توجيه القراءات علم جليل وفنٌ في غاية الأهمية، ولا أدلّ على هذا الأمر كدلالة العناية والرعاية التي نالها هذا العلم وحظي به من قِبَل أهل الذكر السابقين، لأنه قد ارتبط بقراءات القرآن - بما في ذلك الوقف والابتداء - ارتباطاً وثيقاً كارتباط الفقه بالأصول، فأُسهم في تفسير كتاب الله تعالى وبيان معانيه بيانا شافياً، وهذا مما زاد من الرغبة في دراسته، والإقبال على الاستفادة مما كُتب فيه من طرف المتخصصين، ونحن الآن بصدد تسليط الضوء على عدة جوانب مهمة تتعلق بهذا الفن، من تعريفه بشقيه اللغوي والاصطلاحي، والإشارة إلى أهم الفروق بين مصطلحاته وغيرها.

1/ مفهوم التوجيه لغة واصطلاحاً.

أ- التعريف اللغوي:

التوجيه: مصدر: وجّه يوجّه، وفي القرآن الكريم: {أَيْنَمَا يُوجَّهْ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ} [النحل: 76].

وترجع أصول هذه الكلمة إلى أحرف ثلاثة: الواو والجيم والهاء، جاء عند صاحب معجم مقاييس اللغة (ت: 395هـ): «الواو والجيم والهاء أصل واحد، يدل على مقابلةٍ لشيء، والوجه مستقبل لكل شيء،.. ووجّهت الشيء: جعلته على جهة»³. ويقول ابن منظور (ت: 710هـ): «وقال بعضهم: «وجّه الحجر وجهة ما له.. يريد: وجّه الأمر وجهه.. وأصل هذا في الحجر يوضع في البناء فلا يستقيم، وموضع المثل: ضع كل شيء موضعه»⁴.

1 وقوف القرآن وأثرها في التفسير، مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، الرياض، السعودية، ط1، 1432هـ، 2001م، ص 18-19.

2 طبية النشر في القراءات العشر، محمد بن محمد بن الجزري، تحقيق: محمد الزغبى، مكتبة دار الهدى، الرياض، ط1، 1414هـ، 1994م، ص 37.

3 معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، مادة: و ج هـ، 88/6-89.

4 لسان العرب، ابن منظور، مادة: و ج هـ، 555/13.

والتوجيه: هو إيراد الكلام محتملاً لوجهين مختلفين، كقول من قال لأعورٍ يسمى عمرًا:

خَاطَ لِي عَمْرُو قُبَاءً لَيْتَ عَيْنَيْهِ سَوَاءٌ

وهو أيضا: «إيراد الكلام على وجهٍ يُندفع به كلام الخصم، وقيل: عبارة على وجه ينافي كلام الخصم»¹.

إذن نستخلص من خلال النظر في هذه التعاريف اللغوية بأن لفظة "توجيه" تدور معانيها في لغة العرب حول معان عديدة هي: تحديد الجهة المقصودة، ومقدمة الشيء وصدارته، ووضع الشيء في موضعه المناسب واللائق به.

ب- التعريف الاصطلاحي:

من المتقرر عند العلماء أن علم التوجيه له عدة مسميات، مثل: العلل، والاحتجاج، ومعاني القراءات، وإعراب القراءات..، كما توجد تسميات أخرى تدل على ذات العلم وهو علم التوجيه.

ولقب التوجيه على الفن متأخرًا بالنسبة إلى غيره من الألقاب، كالحجة، والاحتجاج، والعلة، والتعليل، ووجوه القراءات، ومعاني القراءات، لأن كثيرا من المتقدمين كانوا يطلقون على مؤلفات التوجيه: الحجة والاحتجاج، أو علل القراءات، أو وجوه القراءات، مثل: الحجة للفارسي (ت 277هـ)، والحجة لابن لابن خالويه (ت 370هـ)، وعلل القراءات للأزهري (ت 370هـ)، والحجة لابن زنجلة (ت 403هـ).

لقد تكاثرت الأقوال واستفاضت في تعريف علم التوجيه، حيث نجد أنفسنا أمام رصيد وافر منها، مما يضطرنا للتعرض إلى بعضها لا كلها، والمستقرى لهذه التعاريف الخاصة بعلم التوجيه وإن تباينت نوعا ما، إلا أننا نجد توافقا كبيرا فيما بينها، وأنها تؤول في نهاية الأمر إلى بيان ثمره هذا الفن وهو بيان الوجه المقصود من القراءات. وقد اقترن مصطلح التوجيه بالعديد من العلوم وليس بالقراءات فقط، ويختلف تعريفه من علم إلى آخر كالآتي:

- التوجيه عند العروضيين: هو عبارة عن حركة ما قبل الروي المقيد، نحو فتحة الراء من: العرب - بتسكين الباء-².

- التوجيه عند اللغويين: هو إيراد الكلام محتملاً لوجهين مختلفين³.

- التوجيه عند القراء: جاء تعريف التوجيه في كتاب البرهان بعد أن جعله الزركشي من أنواع علوم القرآن، فيقول عنه: «هو فن جليل، وبه تعرف جلالة المعاني وجزالتها، وقد اعتنى به الأئمة وأفردوا فيه كتباً»⁴.

يُستفاد من هذا التعريف شيان:

الأول: بأن توجيه القراءات يساعد على تفسير كتاب الله وفهم معانيه. والثاني: اهتمام العلماء بتوجيه القراءات كتابة وتأليفا. ويذكر بعض المعاصرين بأن توجيه القراءات هو: «فن يُعنى بالكشف عن وجوه القراءات وعللها وحججها، وبيانها والإيضاح عنها»⁵.

1 التعريفات، علي بن محمد الجرجاني، تحقيق: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1403هـ، 1981م، ص 69.

2 علم العروض والقافية، عبد العزيز عتيق، دار النهضة، بيروت، دط، دت، ص 166.

3 التعريفات، الجرجاني، ص 69.

4 البرهان، الزركشي، 339/1.

5 التوجيه البلاغي للقراءات القرآنية، أحمد سعد محمد، مكتبة الآداب، القاهرة، ط1، 1997م، ص 23.

وبعد عرض ما جاء من تعاريف مختارة يمكن القول بعبارة أخرى بأن توجيه القراءات هو: (فن يتعلق بالقراءات القرآنية من حيث بيان وجه ما ذهب إليه كل قارئ في قراءة ألفاظ وكلمات القرآن الكريم).

- التوجيه عند علماء الوقف:

أما فيما يتعلق بتعريف مصطلح: (توجيه الوقف والابتداء)، فلم أقف - في حدود اطلاعي المحدود- على من ذكر له تعريفاً مستقلاً كبقية المصطلحات، سواء عند علماء الوقف والابتداء أو عند غيرهم، ولكن من خلال النظر في مؤلفات أهل الأداء السابقين وطريقة تحليلهم للآيات القرآنية، نجد أنهم لا يفرّقون بين توجيه القراءات وتوجيه الوقف والابتداء، إذ الوقف جزء من القراءة وتابع لها.

إذن توجيه الوقف والابتداء يُقصد به: الكشف عن وجوه الوقف والابتداء وعللها وحججها، وبيانها والإيضاح عنها. وبناء على ما ورد من تعاريف لغوية واصطلاحية لمفهوم التوجيه، يمكن استنباط تعريف اصطلاحى آخر لمفهوم التوجيه النحوي للوقف والابتداء.

ج- مفهوم التوجيه النحوي للوقف والابتداء: هو علم يُبحث فيه عن معاني الوقف والابتداء، والكشف عن وجوهه المختلفة من ناحية اللغة العربية، أي: القواعد الإعرابية.

2/ الوقف والابتداء وصلتهما بالتوجيه النحوي.

من المتفق عليه أن النحو هو فرع المعنى، ولا يكون الإعراب صحيحاً إلا بعد فهم معنى الكلام على الوجه المناسب، وعلم النحو يعتبر من الأساسات والركائز المهمة التي يقوم عليها الكلام بصفة عامة، وكلام الله تعالى بصفة أخص، ولما كان الوقف يؤثر في المعنى وهذا بدوره يؤثر على الإعراب، كان النحو مرتبطاً بالوقف والابتداء غاية الارتباط، وقد نصّ أبو جعفر النحاس في مقدمة كتابه على ضرورة الاعتناء بالنحو لمن كان يزوم الوقف الصحيح. يقول صاحب كتاب القطع والائتناف لمن أراد الوقف الصحيح: «...ويحتاج إلى معرفة النحو وتقديراته، ألا ترى أن من قال: {مِلَّةٌ أَيْبِكُمْ إِبْرَاهِيمَ} [الحج: 78]، منصوبة بمعنى كَمِلَّةِ أَيْبِكُمْ إِبْرَاهِيمَ وأعمل فيها

ما قبلها، لم يقف على ما قبلها، ومن نصبها على الإغراء وقف على ما قبلها»¹.

ومما يُؤثر في هذا الباب أيضاً قول ابن مجاهد المشهور، حيث قال: «لا يقوم بالتمام إلا نحوي...»². ثم ذكر بعدها باقي الشروط اللازم توفرها في صاحب الوقف الصحيح.

فالارتباط إذن بين الوقف والإعراب ارتباط وثيق جداً، ومن أقوى الشواهد والأدلة على هذا، ما سُطر في كتب الوقف القديمة من مُلح الإعراب والنكات النحوية، مثل: المكتفى للداني، والقطع للنحاس، ومنار الهدى للأشموني وغيرها من الكتب، حتى بلغ عدد المسائل النحوية في كتاب الداني: المكتفى في الوقف والابتداء، ما يزيد عن ست مئة مسألة في مختلف أبواب النحو والإعراب. بل ألزم ابن مجاهد المشتغل بالإقراء بمعرفة النحو والإعراب وذلك بقوله: «أن يحصّل جانباً من النحو والصرف بحيث

1 القطع والائتناف، أبو جعفر أحمد بن محمد النحاس، تحقيق: عبد الرحمن المطرودي، دار عالم الكتب، السعودية، ط1، 1413هـ، 1993م، ص 19.

2 نفس المصدر، ص18.

يوجّه ما يقع له من القراءات، وهذا من أهم ما يحتاج إليه، وإلا يخطئ في كثير مما يقع في وقف حمزة والإمالة ونحو ذلك من الوقف والابتداء وغيره¹.

إذن لا بد على المشتغل بعلم الوقف أن يكون ملماً بأوجه الإعراب المختلفة، وما يستوجب كل وجه من وقف في القراءة عند موضع معين، إذ الإعراب إنما وضع للفرق بين المعاني، فلو ذهب الإعراب لاختلطت المعاني، ولم يتميز بعضها من بعض، وتعدّر فهم المراد منها.

إن الوقف تحدده الدلالة ويحكمه التركيب، وبه تحصل استراحة الصوت وهدأته، وقد وضع النحاة القراء حدودا للوقف والابتداء تبعا لمواضع الإعراب، استهلّوا بها مؤلفاتهم فقالوا: «لا يتم الوقف على المضاف دون ما أُضيف إليه، ولا على المنعوت دون النعت، ولا على الرفع دون المرفوع، ولا على المرفوع دون الرفع، ولا على الناصب دون المنصوب ولا على المنصوب دون الناصب، ولا على المؤكد دون التوكيد، ولا على المنسوق دون ما نسقته عليه، ولا على «إن» وأخواتها دون اسمها...»².

ومما يدل على ارتباط الوقف بالإعراب قول أحمد سليمان: «فهذا مما يبين أن لكل موضع من الوقف وجهها خاصا من وجوه الإعراب، وإن التّمحل في مواضع الوقف والابتداء يؤدي بدوره إلى التّمحل في وجوه الإعراب المختلفة»³.

وسأسوق الآن بعض الشواهد التي تدل على علاقة الوقف والابتداء بالتوجيه النحوي، وذلك من خلال النظر في آيات قرآنية تتعلق بالجانب الفقهي، مع بيان أثر القاعدة النحوية في تعيين مواضع الوقف والابتداء كما سيأتي مفصّلا في ثلاثة نماذج تطبيقية موجزة:

- نماذج تطبيقية:

- الاختلاف في حكم أداء العمرة:

قوله تعالى: {وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ (196)} [البقرة: 196].

التحليل: اختلف العلماء في حكم العمرة تبعا لاختلاف الوقف والابتداء الناشئ عن وجهين مختلفين في التوجيه النحوي لكلمة: (والعمرة) هل هي معطوفة أم مبتدأ كما يلي:

اعتبر كثير من القراء وعلماء الوقف أن لفظ: (والعمرة) اسم معطوف على ما قبله الحج⁴، والواو للنسق، نظرا لقراءة النصب (والعمرة) وهي قراءة عامة القراء⁵، وعليه فيكون الوقف على رأس الآية (الله) من أجل عدم الفصل بين المتعاطفين في الكلام.

1 منجد المقرئين ومرشد الطالبين، محمد بن محمد بن يوسف ابن الجزري، دار الكتب العلمية، ط1، 1420هـ، 1999م، ص 9.

2 إيضاح الوقف والابتداء، أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق، ط1، 1390هـ - 1971م، 116/1.

3 ظاهرة الإعراب في النحو العربي وتطبيقاتها على القرآن الكريم، أحمد سليمان ياقوت، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، ط1، 1994م، ص 210.

4 الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد، المنتجب الهمداني، تحقيق: محمد نظام الدين الفتّيح، دار الزمان للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1427هـ، 2006م، 465/1.

5 وهي قراءة عامة القراء العشرة. يراجع: معاني القرآن، أبو جعفر أحمد بن محمد النحاس، تحقيق: محمد علي الصابوني، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، الرياض، ط1، 1409هـ، ص 114. والجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الحديث، القاهرة، ط2، 1384هـ، 1964م، 369/2.

وبالتالي فحكم أداء العمرة هو الوجوب كأداء الحج، وذلك بسبب الجمع بين الحج والعمرة في الآية، وهذا لمن توفرت فيه شروط الاستطاعة كما هو معلوم. ومن قال بالوجوب الشافعي (ت: 458هـ) كما ذكر ذلك في كتابه الأم، استناداً على قراءة النصب في هذه الآية¹.

يقول ابن الأنباري (ت: 328هـ): «فمن نصب الحج والعمرة لم يقف على الحج لأن العمرة منسوقة عليه»². إذن فبين الجملتين: (وأتموا الحج) و(والعمرة لله) تعلق لفظي ومعنوي، لذلك لا يصلح الفصل بينهما لقوة الارتباط. أما من أعرب لفظة العمرة مبتدأً على أن شبه الجملة لله خبر لها³، فإنه وقف على الحج وترك الوصل بما بعدها. يقول ابن الأنباري: «ومن قرأ العمرة كان وقفه على الحج حسناً»⁴. وذلك نظراً لقراءة الرفع والعمرة، وهي قراءة شاذة عند القراء⁵.

وعليه فإن حكم أداء العمرة هو الندب كما هو مذهب المالكية والأحناف⁶. إذن بين الجملتين: (وأتموا الحج) و(والعمرة لله) انفصال لفظي إعرابي، لذلك يصلح الفصل بينهما من أجل استئناف الكلام. وقد ردّ أبو جعفر النحاس هذا الرأي بقوله: «هي قراءة شاذة بعيدة لأن العمرة يجب إعرابها كإعراب الحج كذا سبيل المعطوف. فإن قيل: رفعها بالابتداء لم تكن في ذلك فائدة لأن العمرة لم تنزل لله عز وجل، وأيضاً فإنه تخرج العمرة من الإتمام»⁷.

والراجح هو القول الأول لشيئين: الأول تقدّم القراءة المتواترة على الشاذة (والعمرة) بالنصب مما يقتضي عطف العمرة على الحج في الحكم وهو الوجوب. والثاني ما ثبت في السنة الصحيحة من أحاديث تدل على ذلك.

– الاختلاف في غسل الأرجل في الوضوء:

قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ } [المائدة: 6].

التحليل:

جرى خلاف قويّ ونزاع كبير حول مسألة فقهيّة وهي: هل فرض الرّجلين في الوضوء الغسل أو المسح ؟. ومنشأ الخلاف يدور حول التوجيه الإعرابي للفظ: (وأرجلكم) والاختلاف في تحديد العامل كالآتي:

1 الأم، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، دار المعرفة، بيروت، دط، 1410هـ، 1990م، 2/144.

2 الإيضاح، ابن الأنباري، ص 274.

3 الكتاب الفريد، الهمداني، 1/465.

4 المصدر السابق، ص 275.

5 مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع، ابن خالويه، مكتبة المتنبي، القاهرة، دط، دت، ص 20.

6 أحكام القرآن، أحمد بن علي الجصاص، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1415هـ، 1994م، 1/319-320.

7 إعراب القرآن، أبو جعفر النحاس، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1421هـ، 1/100.

فمن نصب (أرجلكم) عطفها على المنصوب (وجوهكم وأيديكم)، ويكون العامل في نصب الأرجل في الآية هو الفعل (اغسلوا).

وبالتالي يكون الوقف على قوله: (برؤوسكم) تام، وقيل: كاف أو حسن¹، ثم الاستئناف (وأرجلكم) على قراءة الفتح². ووجه الوقف بين (وامسحوا برؤوسكم) وبين (وأرجلكم) هو من أجل الفصل بين المغسول والممسوح، أي: بين غسل الأرجل ومسح الرؤوس، فيكون الوقف تنبيها على أن قوله (وأرجلكم) على النصب هو من باب عطف المنصوب على المنصوب، بمعنى: عطف الأرجل على الوجوه والأيدي لا على الرؤوس فيكون فرض الأرجل في الوضوء هو الغسل وليس المسح. وأما على قراءة الخفض (أرجلكم) فيكون العامل هو حرف الخفض (الباء) (برؤوسكم) وليس الفعل (اغسلوا)، وبالتالي لا يوقف على: (برؤوسكم) ووصله بما بعده (وأرجلكم) والوقف (إلى الكعبين) يكون حسنا³، وهذا على قراءة الخفض⁴. وعلة الوصل هو هو قوة الارتباط بين الجملتين لفظا ومعنى.

ووجه الوصل بين (وامسحوا برؤوسكم) وبين (وأرجلكم) هو: العطف بين الجملتين، عطف المخفوض على المخفوض، أي: عطف الأرجل على الرؤوس لا على الوجوه والأيدي. فيكون فرض الأرجل في الوضوء هو المسح وليس الغسل.

والراجح هو القول الأول بإجماع المسلمين خلافا للرافضة، وقد حكى ابن العربي (ت: 543هـ) الإجماع على ذلك فقال: «اتفقت العلماء على وجوب غسلهما، وما علمت من رد ذلك سوى الطبري من فقهاء المسلمين، والرافضة من غيرهم، وتعلق الطبري بقراءة الخفض»⁵.

فالحاصل أن التباين في التوجيه النحوي للفظة: (وأرجلكم) غير الحكم الفقهي تغييرا جذريًا، مما يدل على قوة التعلق بين اختلاف وجوه الإعراب واختلاف الوقف ولا ابتداء.

– الاختلاف في قبول شهادة القاذف التائب:

قوله تعالى: { وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (4) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (5) } [النور: 5-6].

التحليل:

حصل خلاف واسع بين الفقهاء حول قبول شهادة القاذف التائب من عدمها، ومحل الشاهد في الآية الذي عليه مدار اختلاف الحكم لاختلاف التوجيه النحوي، وما ينبني عليه من تغاير في تعيين موضع الوقف، هو تحديد

1 القطع، النحاس، ص 197.

2 قرأ بها كل من: نافع، وابن عامر، والكسائي، وحفص عن عاصم. يراجع: السبعة في القراءات، أبو بكر أحمد بن موسى بن مجاهد، تحقيق: شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، ط2، 1400هـ، ص 242. والبدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريقي الشاطبية والدرة، عبد الفتاح بن عبد الغني القاضي، دار الكتاب العربي، بيروت، دط، ص 89.

3 القطع، النحاس، ص 197.

4 قرأ بها الباقون. يراجع: السبعة، ابن مجاهد، ص 242. والبدور الزاهرة، عبد الفتاح القاضي، ص 89.

5 الجامع، القرطبي، 91/1.

الاستثناء في قوله تعالى: (إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا، على من يعود وبما يتعلّق)، قولان مختلفان كالآتي:
القول الأول: قوله تعالى: (إلا الذين تابوا وأصلحوا) استثناء متصل من قوله تعالى: (فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً وأولئك هم الفاسقون).

وعليه فإن الوقف لا يكون على أبداً بل يوصل بما بعده إلى رأس الآية (فإن الله غفور رحيم)، ويكون وقفاً تاماً¹ عند ذلك وهو اختيار الداني (ت: 444هـ)²، ليصير المستثنى من أداة الاستثناء (إلا) راجع على جميع المذكورات قبله: (فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً وأولئك هم الفاسقون). لأن الاستثناء إذا انعطف على جملة عاد على جميعها لا إلى بعضها. فيكون الحكم هو قبول شهادة القاذف إذا تاب. لأن الاستثناء راجع على الفسق والشهادة.

والذي يقتضيه ظاهر النص هو رجوع الاستثناء إلى الجمل الثلاث: الحدّ والرّد والفسق، يقول ابن حيان (ت: 745هـ): «فاختار ابن مالك (ت: 672هـ) أن يعود إلى الجمل كلها كالشرط»³.

وأما القول الثاني هو أن الاستثناء في قوله (إلا الذين تابوا) يعود على قوله: (وأولئك هم الفاسقون). فيكون الاستثناء راجعاً إلى أقرب مذكور وهو الجملة الأخيرة فقط. وبالتالي فالوقف على أبداً تام أو كاف⁴.

ومن أنصار هذا القول أبو حيان الأندلسي، حيث جعل الاستثناء راجع على الجملة الأخيرة فقط، يقول: «والذي يقتضيه النظر أن الاستثناء إذا تعقب جملة يصلح أن يتخصص كل واحد منها بالاستثناء أن يجعل تخصيصاً في الجملة الأخيرة»⁵.

فيكون الحكم هو عدم قبول شهادة القاذف ولو تاب. لأن الاستثناء راجع على الفسق لا غير. والراجح هو القول الأول لأن التوبة تجب ما قبلها ولو كان في الشرك بالله، كما أن الوصل أولى حتى لا يفصل بين المستثنى والمستثنى منه، وتخصيص الاستثناء دون دليل لا يصح.

– الاختلاف في تمييز شريعة الإسلام عن شريعة التوراة:

قوله تعالى: {وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ} [المائدة: 45].

التحليل:

للتوجيه النحوي أثرٌ بالغ في مدلول الآية السابقة في مسألة: "شرع من قبلنا"، إذ نجد اختلافاً في موضع الوقف والابتداء بسبب اختلاف وجوه الإعراب على قولين:

الوقف على قوله (بالنفس) كاف أوتام⁶، والابتداء بـ (العين بالعين) وما بعدها مما يليها على قراءة الرفع¹، على أنهما مبتدأ وخبره. والواو تكون للاستئناف.

1 القطع، السجاوندي، ص 463.

2 المكتفى، الداني، ص 161.

3 البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، دط، 1420هـ، 14/8.

4 القطع، السجاوندي، ص 463. والداني، المكتفى، ص 161.

5 المصدر السابق، نفس الصفحة.

6 المكتفى، الداني، ص 81. والقطع، النحاس، ص 204.

ودلالة الرفع (والعين بالعين) من ناحية الفقه هي: ابتداء لحكم جديد منفصل عما قبله، وهو خاص بالمسلمين. «لأنه قطع ذلك مما قبله ولم يجعله مما كتب عليهم في التوراة»². بينما قوله تعالى: (أن النفس بالنفس) هو حكم خاص ببني إسرائيل. يقول القرطبي (ت: 671هـ): قال ابن المنذر (ت: 319هـ): «ومن قرأ بالرفع جعل ذلك ابتداء كلام، حكم في المسلمين، وهذا أصح القولين، وذلك أنها قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم: (والعين بالعين) وكذا ما بعده. والخطاب للمسلمين أمروا بهذا»³.

أما على القول الآخر وهو قراءة النصب⁴: (والعين بالعين والسن بالسن والجروح قصاص) فلا يوقف (أن النفس بالنفس) ويوصل بما بعده (والجروح قصاص) ويكون حينئذ وقفًا كافيًا⁵ عليه. وعلل الداني عدم الوقف على النفس بالنفس وقطعها عما بعدها بما يليها من الأسماء المنصوبة، بأن جميع هذه الأسماء داخلية فيما عمل فيه حرف التوكيد أن، وهي معطوفة على بعضها البعض⁶. والواو يكون للنسق. فنصب (والعين بالعين) وما بعدها من المعطوفات على التشريك في عمل (أن) الناصبة. ودلالة نصب النفس وجميع الأسماء التي تليها من ناحية الفقه هي العدول عن ابتداء حكم جديد منفصل عما قبله، بل هو حكم واحد فقط مما كتب على بني إسرائيل في التوراة دون المسلمين. يقول أبويحيان: «ومعنى هذه الآية: أن الله فرض على بني إسرائيل أن من قتل نفسا بحد أخذ نفسه، ثم هذه الأعضاء كذلك»⁷.

خاتمة:

سعت هذه الدراسة إلى الكشف عن العلاقة التبادلية والاتصالية والارتباط الوثيق؛ بين الوقف والابتداء وبين علم النحو، حيث أبانت في طياتها عن انعكاسات هذه العلاقة وتأثيرها في تحديد وتعيين منازل الوقف والابتداء في القرآن الكريم، وذلك من خلال نوعية الروابط الإعرابية في النظم القرآني من مفردات وجمل، ليتيم بعد ذلك الحكم على الوقف بالتام أو الكفاية أو غيرها، وذلك تبعاً للمعيار النحوي في قياس هذه الوقوف وعللها، والحق أن مثل هذه الدراسة ما هي إلا شذرات ومضات في بيان خدمة التوجيه اللغوي لكتاب الله تعالى، وإلا فكُتب الوقف والابتداء قد أماطت اللثام عن الماهية اللغوية للوقف والابتداء في مواضع عديدة من القرآن الكريم.

ولا بأس بالتنبيه على بعض النقاط المهمة في عجالة كالاتي:

– شدة التعلق بين الوقف والابتداء وبين التوجيه النحوي في مواضع عديدة من القرآن الكريم.

1 وهي قراءة الكسائي. السبعة، ابن مجاهد، ص 244.

2 المكتفى، الداني، ص 81.

3 الجامع، القرطبي، 193/6.

4 قرأ بها كل من: عاصم ونافع وحمة. يراجع: السبعة، ابن مجاهد، ص 244.

5 منار الهدى، الأشموني، ص 120.

6 المكتفى، الداني، ص 81.

7 البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، 270/4.

- اختلاف الحكم الفقهي لاختلاف الوقف والابتداء.
- إدراك الوقف والابتداء وفهمه على الوجه الصحيح يعين على فهم معاني القرآن الكريم.
- الدراية بالتوجيه اللغوي للوقف يساعد على معرفة علل الوقوف، وتوجيهها توجيهها صحيحا.
- الوقف والابتداء له ارتباط متين بعلوم اللغة سيما علم النحو.
- اختلاف أنظار الباحثين في وقوف القرآن تابع للاختلاف النحوي والبلاغي فيهما.
- للنحاة دور مهم في ميدان الوقف القرآني على غرار أهل الأداء المتخصصين.
- تظافر مؤلفات القراء واللغويين في خدمة الوقف والابتداء منذ القدم.
- موضوع الوقف والابتداء من المواضيع القرآنية وكذا اللغوية المهمة، التي لا يستغني عن إتقانها فضلا عن دراستها من تعرض لكتاب الله تعلما وتعلما.

قائمة المصادر المراجع:

القرآن الكريم.

- 1 أحكام القرآن، أحمد بن علي الجصاص، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1415هـ، 1994م.
- 2 إعراب القرآن، أبو جعفر النحاس، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1421هـ.
- 3 الأم، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، دار المعرفة، بيروت، دط، 1410هـ، 1990م.
- 4 إيضاح الوقف والابتداء، أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق، دط، 1390هـ، 1971م.
- 5 البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، دط، 1420هـ.
- 6 البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريقي الشاطبية والدرة، عبد الفتاح بن عبد الغني القاضي، دار الكتاب العربي، بيروت، دط، دت.
- 7 البرهان في علوم القرآن، بدر الدين الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة مكتبة عيسى الحلبي، القاهرة، ط1، 1376هـ، 1957م.
- 8 التعريفات، علي بن محمد الجرجاني، تحقيق: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1403هـ، 1981م.
- 9 التوجيه البلاغي للقراءات القرآنية، أحمد سعد محمد، مكتبة الآداب، القاهرة، ط1، 1997م.
- 10 توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية بن مالك، بدر الدين المرادي، تحقيق: عبد الرحمن سليمان، دار الفكر العربي، بيروت، ط1، 1428هـ، 2008م.

- 11 الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الحديث، القاهرة، ط2، 1384هـ، 1964م.
- 12 السبعة في القراءات، أبو بكر أحمد بن موسى بن مجاهد، تحقيق: شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، ط2، 1400هـ.
- 13 طيبة النشر في القراءات العشر، محمد بن محمد بن الجزري، تحقيق: محمد الزغيبي، مكتبة دار الهدى، الرياض، ط1، 1414هـ، 1994م.
- 14 ظاهرة الإعراب في النحو العربي وتطبيقاتها على القرآن الكريم، أحمد سليمان ياقوت، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، دط، 1994م.
- 15 علم العروض والقافية، عبد العزيز عتيق، دار النهضة، بيروت، دط، دت.
- 16 القطع والائتناف، أبو جعفر أحمد بن محمد النحاس، تحقيق: عبد الرحمن المطرودي، دار عالم الكتب، الرياض، ط1، 1413هـ.
- 17 الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد، المنتجب الهمداني، تحقيق: محمد نظام الدين الفتيح، دار الزمان للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1427هـ، 2006م.
- 18 لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور، تحقيق: عبد الله الكبير وغيره، دار المعارف، القاهرة، دط، دت.
- 19 مجمع اللغة العربية، معجم ألفاظ القرآن، الإدارة العامة للمعجمات وإحياء التراث، مصر، القاهرة، دط، 1409هـ، 1988م.
- 20 مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع، ابن خالويه، مكتبة المتنبي، القاهرة، دط، دت.
- 21 معاني القرآن، أبو جعفر أحمد بن محمد النحاس، تحقيق: محمد علي الصابوني، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، القاهرة، ط1، 1409هـ.
- 22 معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، بيروت، دط، 1399هـ، 1979م.
- 23 منار الهدى في بيان الوقف والابتداء، أحمد بن محمد الأشموني، مطبعة مصطفى عيسى الحلبي، القاهرة، ط2، 1393هـ، 1973م.
- 24 منجد المقرئين ومرشد الطالبين، محمد بن محمد بن يوسف ابن الجزري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1420هـ، 1999م.
- 25 النشر في القراءات العشر، محمد بن محمد بن الجزري، تحقيق: علي محمد الضباع، دار الكتب العلمية، بيروت، دط، دت.
- 26 وقوف القرآن وأثرها في التفسير، مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، الرياض، السعودية، ط1، 1432هـ، 2001م.
- 27 هداية القاري إلى تجويد كلام الباري، عبد الفتاح بن السيد عجمي المرصفي، مكتبة طيبة، السعودية، ط2، دت، 392/1.